

86211 - حكم الذكر والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام

والاستماع للقرآن للحائض والجنب

عبدالعزیز بن باز

آآ تقول هذه السائلة هل يجوز للحائض ان تسبح الله عز وجل وتكبره وتصلي على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتعيد اه مع قارئ القرآن عند قراءته اه خفية في نفسها. اه وتستمع القرآن افيدونا افادكم الله - [00:00:00](#)

يشرع ذكر الله لكل احد سواء كانت حائضا او لبياء كانت جنباً وهكذا الرجل هكذا جنباً جنباً مشروعاً ذكر الله للجميع قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي يصلي كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه - [00:00:20](#)

الله جل وعلا يقول يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ذكرا كثيرا ويقول سبحانه ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات الى ان قال سبحانه والذاكرين الله خيرا والذاكرات اعد الله له - [00:00:36](#)

لهم مغفرة واجرا عظيما ويقول النبي صلى الله عليه وسلم سبق المفردون اذا اصبر المفردون قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات فيشرع للمؤمن والمؤمنة الاكثار من ذكر الله والتسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والاستغفار - [00:00:52](#)

هكذا للجميع الحائض للوساء والذنوب وغيرهم اما القرآن فلا يقرأه جنب لا من المصحف ولا الله بقلب المرأة لا تقرأ القرآن على كونها جنباً لعن الله قلب ولا من المصحف - [00:01:11](#)

واختلف العلماء رحمة الله عليهم هل تقرأ القرآن عن ظهر قلب فذهب اكثر الى انها لا تقرأ لانها كالجنب وذهب جمع من اهل العلم الى انه يجوز لها ان تقرأ لعدم الدليل على المنع - [00:01:28](#)

لان مدتها تقوم وهكذا النفاس يطول مدته قليلة يغتسل ويقرأ لكن الحائض والنمسا مدته ما تطول فعليه بمشقة كبيرة في عدم القراءة ولهذا الصواب انه لا بأس ولا حرج في قراءتهما القرآن على الله بقلب من دون مسل مصاب - [00:01:45](#)

واما حديث لا يقرأ طاعة لا يقرأ القرآن لا يقرأ شيء من القرآن الحائض فهو حديث ضعيف عند اهل العلم وانما الذي ينكر هو قراءة الجنب الجنوب لا يقرأ - [00:02:08](#)

لانه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمنعه شيء من القرآن الا جنازة كان اصحابه فقال هذا لمن ليس جنباً فلا ولا اية دل ذلك على ان الجنب لا يقرأ القرآن حتى يغتسل. سواء كان ذكرا او انثى. نعم. بارك الله فيك - [00:02:21](#)